

14 - إتمام صلاة التراويح لمن شرع فيها مع الإمام - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

آآ عرفنا من برنامحكم نور على الدرب ان صلاة التراويح سنة. لكن هل يلزم المسلم اذا شرع فيها ان يكملها او يصلی ما شاء ثم ينصرف لا شك لها سنة وهي نافلة تراويح يعني قيام رمضان وهكذا صلاة الليل هكذا صلاة الظحي - 00:00:00 - هكذا الرواتب التي مع الفرائض كلها سنة كلها نافلة ان شاء فعلها وان شاء تركها وفعلها افضل وينشر اعمالنا في التراويح واحب ان ينفتح منها قبل ان يكبر فلا بأس عليه - 00:00:20 -

لكن بقاوه مع الامام حتى ينصرف افضل ويبتلى بهذا في قيام الليلة لقول النبي صلى الله عليه وسلم من قام مع الامام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلته فاذا بقي مع الامام حتى يكبر كان له فضل قيام الليلة كلها. وانصرف بعد ان يصلی بعض الركعات فلا بأس. لا حرج في ذلك. لأنها نافلة. نعم - 00:00:34 - 00:00:53 -